

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ١٠٠ لسنة ٢٠١٦

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط
والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني
والمنشآت ذات الطابع المعماري :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بـمجلد العقارات المتميزة
بحافظة القاهرة :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٣ لسنة ٢٠١٠ الصادر بـمجلد العقارات المتميزة
بحافظة الجيزة :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٦٩ لسنة ٢٠١٥ بتفويضنا في اختصاصات
رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها في القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في قيد وإضافة
وتحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٤٠ لسنة ٢٠١٥ بإعادة تشكيل اللجنة المختصة
براجعة المستندات الخاصة بـلجان حصر المباني ذات القيمة المتميزة المشكلة بالمحافظات :

وعلى ما ورد من السيد الدكتور محافظ القاهرة :

وعلى ما ورد من السيد الدكتور محافظ الجيزة :

وبناءً على ما عرضته علينا السيدة المهندسة رئيس قطاع الإسكان والمرافق -
رئيس اللجنة المشكلة بالقرار الوزاري رقم ٢٤٠ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه :

قرر :

(المادة الأولى)

حذف العقار رقم ٦ شارع كامل صدقى - ناصية شارع الخليج الناصرى والسلطان شعبان من سجلات المبانى والمنشآت ذات الطراز المعمارى لمحافظة القاهرة .

(المادة الثانية)

يضاف لسجل المبانى والمنشآت ذات الطراز المعمارى المتميز لمحافظة الجيزة

العقارات التاليان :

٨ شارع طنطا سابقاً - شارع سيد مكاوى حالياً - حى العجوزة .

١٤ شارع هارون ناصية شارع عامر - حى الدقى .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

صدر في ٢٠١٦/١/٢١

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ. د. م/ مصطفى كمال مدبولى